



ISSN: 2957-3874 (Print)

Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95>

مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي



## حماية الاحداث من الفعل المخل بالحياء من خلال وسائل التواصل الاجتماعي

م.م قاسم محمد قاسم

جامعة الفارابي - كلية القانون

### Protecting juveniles from indecent acts through social media

Assistant teacher. Qasim M Qasim

Al-Farabi university – college of law

Qasemaz@gmail.com

#### الخلاص

باتت وسائل التواصل الاجتماعي في متناول الجميع، ولما كانت ذات محتوى متاح لجميع الافراد سواء صغير او كبير من خلال الاجهزة الالكترونية (هواتف ذكية او اجهزة حاسوب)، لذلك اتاحت ارتكاب الجرائم الالكترونية وبالاخص الجرائم المخلة بالحياء، ولكون مجتمعنا مجتمع محافظ متمسك بالبادئ الاخلاقية (بالنسبة للاحداث على اقل تقدير) ولما تتميز به هذه الفئة من قلة في الادراك والتمييز، ولما تؤثر بهم هذه الافعال مستقبلا او في الوقت الحاضر كحب التقليد وحب الشهرة ولا يدركون قيمة افعالهم، ولما كانت هذه الجرائم في الغالب مستحدثة في وسائل ارتكابها، ولما كان مبدأ الشرعية ينص على انه (لا عقوبة ولا جريمة الا بنص) وجب حمايتهم تشريعا من خلال النص على العقوبات على من يبيح لهم مشاهدة هذه الافعال او المشاركة فيها وتقليدها او استغلالهم لتحقيق النفع المادي؛ فضلا عن ايجاد الحلول الاجرائية المناسبة لحماية هذه الفئة من المجتمع.

ولما تقدم وللقصور التشريعي الذي تمر به القوانين العقابية في العراق في مواكبة التطورات التكنولوجية، وجب البحث في هذا الموضوع لأهميته ووضع الحلول والمقترحات للمشرع لحل هذه الاشكالبة عمليا وتشريعا التي يمر بها المجتمع في هذا العصر.

**الكلمات المفتاحية:** الاحداث، جرائم الاحداث، استغلال الاحداث، الفعل المخل بالحياء، وسائل التواصل الاجتماعي، جرائم التواصل الاجتماعي.

#### Summary

Social media has become accessible to everyone, and since its content is available to all individuals, whether young or old, through electronic devices (phones or computers), it has therefore made it possible to commit electronic crimes, especially crimes against modesty, and since our society is a conservative society that adheres to moral principles (for juveniles at the very least) and because this group is characterized by a lack of awareness and discrimination, and because these actions affect them in the future or at the present time, such as the love of imitation and the love of fame, and they do not realize the value of their actions, and since these crimes are often new in the means of committing them, and since the principle of legality It stipulates that (there is no punishment or crime except by a provision) they must be protected legislatively by stipulating penalties for those who are permitted to watch these acts, participate in them, imitate them, or exploit them to achieve material benefit.

As well as finding appropriate procedural solutions to protect this category of society.

Given the above and the legislative shortcomings experienced by penal laws in Iraq, it is necessary to research this topic due to its importance and to develop solutions and proposals for the legislator to solve this problem practically and legislatively that society is going through in this era.

**Keywords:** juveniles, juvenile crimes, exploitation of juveniles, indecent act, social media, social media crimes.

## المقدمة

شهد العالم تطورا مستمرا في وسائل التواصل الاجتماعي، مما جعلها جزءا اساسيا من حياة الافراد ، بما في ذلك الاحداث، ورغم الفوائد المتعددة لهذه الوسائل ، الا انها باتت بيئة خصبة لارتكاب الجرائم سيما الجرائم المخلة بالحياة الاجتماعي تستهدف الاحداث ، سواء من خلال الابتزاز او نشر محتويات غير ملائمة او التحريض على ارتكاب او تصوير محتويات مخلة بالحياة، سواء نتيجة لحب التقليد او حب الشهرة.

وتتجلى خطورة هذه الجرائم في قدرتها على تجاوز الحدود الجغرافية ، حيث يمكن لمرتكبيها استهداف ضحاياهم من اي مكان في العالم دون الحاجة إلى اتصال مباشر ، وتعد حماية الاحداث من هذه الافعال مسألة ملحة في ظل ما تشهده هذه الجرائم من زيادة ملحوظة، وهو ما يطرح تساؤلات حول مدى مواكبة القوانين للتطور التكنولوجي .

ونسعى من خلال هذا البحث إلى دراسة الإشكالية المتمثلة في كيفية حماية الاحداث من الافعال المخلة بالحياة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فضلا عن التركيز على الجوانب القانونية والتقنية والاجتماعية، بهدف تقديم حلول شاملة لهذه الظاهرة.

### اشكالية البحث

تتمثل اشكالية البحث في الأسئلة التالية:

كيف يمكن حماية الاحداث من الافعال المخلة بالحياة في ظل الانتشار الواسع لوسائل التواصل الاجتماعي؟  
ماهي الاجراءات القانونية والاجتماعية والتقنية التي يجب اتخاذها لتحقيق ذلك؟

### اهداف البحث:

نسعى من خلال هذا البحث الى:

- 1 - دراسة وتحليل مظاهر الافعال المخلة بالحياة التي تستهدف الاحداث عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
- 2 - تقييم مدى مواكبة التشريعات والقوانين الحالية في توفير الحماية المطلوبة.
- 3 - تقديم مقترحات وحلول لتعزيز الحماية القانونية والاجتماعية والوقائية للاحداث.

### منهجية البحث:

سنتبع في بحثنا هذا اسلوب الوصفي التحليلي بغية عرض النصوص القانونية التي تخص موضوع بحثنا ووصفها للوصول الى نتائج تعالج الحماية القانونية والوقائية للاحداث من الافعال المخلة بالحياة عبر وسائل التواصل.

### خطة البحث:

ارتأينا ان ننظم دراستنا هذه وفق خطة مكونة من مبحثين يتضمن المبحث الاول الافعال المخلة بالحياة ، قسمت الدراسة فيها الى مطلبين يتضمن المطلب الاول تعريف الفعل المخل بالحياة والجريمة الإلكترونية والمطلب الثاني خصائص وسائل التواصل الاجتماعي ، فيما سنتناول في المبحث الثاني جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياة وسنقسمه الى مطلبين الاول صور جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياة والثاني طرق حماية الأحداث من الجرائم لمخلة بالحياة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

### المبحث الاول

#### الأفعال المخلة بالحياة

الحياة هو كل ما يتعلق بحسن سلوك المرأة والرجل أو بعلاقة الرجال مع بعضهم البعض أو النساء مع بعضهن البعض (حنفي، ٢٠٢٥)،<sup>١</sup> وسنتناول دراسة هذا المبحث في فرعين ندرس في الفرع الأول تعريف الفعل المخل بالحياة في حين الفرع الثاني ندرس فيه معيار الفعل المخل بالحياة .

#### المطلب الأول

#### تعريف الفعل المخل بالحياة والجريمة الإلكترونية

بداية سنعرف الحياة ثم نعرف الفعل المخل بالحياة وبعدها نتطرق إلى تعريف الجريمة الإلكترونية

**اولاً: الحياء:** هو فطرة الاعتداد بمجموعة القيم الأخلاقية والدينية ومجموعة من التقاليد والآداب الاجتماعية التي تسود في المجتمع في ما يتعلق بالشعور الجنسي (حسني، ٢٠١٨)٢. وعرف أيضاً مجموعة من القيم الأخلاقية و الدينية ومجموعة من التقاليد والآداب الاجتماعية التي تسود في المجتمع (الحيدري، ٢٠١٥)٣.

يتبين لنا ان التعريفات اتفقت على ان الحياء يشمل عناصر ثابتة وهي الدين والأخلاق وعناصر متغيرة كالتقاليد والآداب الاجتماعية ، فالدين والأخلاق ثابتة في كل زمان ومكان وبالتالي لا تتغير مع تغير الزمان والمكان في حين ان التقاليد والآداب الاجتماعية تتغير بتغير الزمان والمكان ؛ فما كان منافي للآداب العامة قبل عشرين سنة بات الآن لا يتنافى مع الآداب الاجتماعية وكذلك الأمر ينطبق على التقاليد ، فضلاً عن تغييرها من مكان إلى آخر فبعض الأفعال التي تعتبر من الآداب الاجتماعية في الريف لا تتنافى مع الآداب الاجتماعية في المدن وما يعتبر منافي للتقاليد في العراق مثلاً لايعتبر كذلك في دول اوربا مع ذات الشخص في بعض الأحيان ، وكذلك الأمر ينطبق على وسائل التواصل الاجتماعي فقبل عشر سنوات كان يتنافى مع عادات وتقاليد المجتمع مجرد نشر صورة أنثى ؛ بينما اليوم اصبحنا نرى ان تقاليد المجتمع بدأت تتغير وبدأ يتقبل ليس فقط نشر الصور بل يتم نشر المقاطع الفيديوية.

في حين ان الفعل المخل بالحياء هو سلوك مادي عمدي يتضمن التعدي على حرمة الحياء و الجسد وحق الشخص في الحفاظ على جسده وعوراته سواء وقع الفعل على جسد الجاني او المجني عليه ذكراً كان او أنثى (البقلي، ٢٠١٠)٤ . وعرف الفعل المخل بالحياء هو كل فعل خدش عاطفة الحياء الجنسي لدى من وقع عليه فرد كان أو مجموعة من الأفراد ، أو كان قد وقع علانية أو في غير علانية فتداركته الحواس كالسمع والبصر واللمس تداركاً حقيقياً أو كان محتملاً التدارك (محب، ٢٠٠٧)٥.

من خلال التعريفات يتبين علة المشرع في تجريم الفعل المخل بالحياء او التعدي على حرمة الجسد والتعدي على عوراته بما يتنافى مع الآداب العامة صوناً وحماية لكرامة الإنسان ، وعدم المساس بحقوقه الأدبية في حماية وصون جسده من المساس به يؤدي المشاعر او الحياء او الجسد مادياً او معنوياً.

اما بالنسبة للمشرع العراقي فان قانون العقوبات العراقي المعدل لم يعرف الفعل المخل بالحياء ولكنه نص (قانون العقوبات العراقي ١١١ ، ١٩٦٩)٦ على كافة صور الأفعال المخلة بالحياء وحسناً فعل في ذلك ، إذ نص على الأفعال الواقعة على الذكر او الأنثى في السر و العلانية او القول والفعل والإشارة او التعرض او النشر او العرض او الحض او وسائل العلانية او صور التجريم الأخرى المخلة بالحياء حفاظاً وصوناً للآداب العامة وتقاليد المجتمع.

#### **ثانياً: الجريمة الإلكترونية :**

عرفت الجريمة الإلكترونية بعدة تعريفات طبقاً لوجهة نظر كل منهم فعرفت بانها (مجموعة من الأنشطة الإجرامية ترتكب من خلالها الجرائم الإلكترونية باستخدام التكنولوجيا الجديدة بصورة مباشرة او غير مباشرة لغرض القيام بفعل إجرامي ويعاقب عليه القانون) (موسى، ٢٠٠٣)٧

وعرفت أنها (كل سلوك او امتناع يتم اعداده او التخطيط له، ويتم بموجبه استخدام اي نوع من الحواسيب الالية سواء حاسب شخصي او شبكات الحاسب الالي او الانترنت او وسائل التواصل الاجتماعي لتسهيل ارتكاب الجريمة او عمل مخالف للقانون، او التي تقع على الشبكات نفسها عن طريق اختراقها بقصد تخزينها او تعطيلها او تحريف او محو البيانات او لبرامج التي تم تحويلها) (السيد محمد، ٢٠٢٠)٨.

وعرفت : أنها كل سلوك غير مشروع او ضار بالمجتمع يرتكب بواسطة الحاسوب وعلى كل شكل من اشكاله (الريان، ٢٠١١)٩. في حين عرف البعض مواقع التواصل الاجتماعي بانها : ( مواقع إلكترونية تسمح بإنشاء الصفحات الخاصة بالأشخاص والتواصل مع اصديقاتهم ومعارفهم وقد ادى التنوع في هذه المواقع الى تنوع في المواد التي تعرض على هذه المواقع، وتتنوع طريقة التواصل قد تكون كتابياً او صوتياً او مرئياً ومن هذه المواقع ( ماي سبيس و الفيس بوك ). (مباركي، ٢٠١٦-٢٠١٧)١٠

وبذلك يتبين من التعريفات السابقة اتفقت على ان الجريمة الإلكترونية لا تختلف عن الجرائم الاعتيادية إلا بالوسيلة التي ترتكب الجريمة بها.

#### **المطلب الثاني**

#### **خصائص وسائل التواصل الاجتماعي**

من خلال المفاهيم السابقة والتعريفات المذكورة يتبين لنا ان وسائل التواصل الاجتماعي تتميز بعدة خصائص تميزها ويمكن إجمالها بالتالي:  
اولاً: العالمية

من اهم خصائص وسائل التواصل الاجتماعي أنها عالمية أي عابرة للحدود والقارات ويمكن للشخص التواصل مع آخر في أي مكان بالعالم وممارسة نشاطه مع الآخرين من بلدان أخرى.

ثانياً: السهولة في الاستخدام

مايتميز وسائل التواصل الاجتماعي هو السهولة في الاستخدام إذ لا يتطلب جهداً كبيراً للوصول إلى هذه المواقع ، حيث ان مجرد ضغطه واحدة على رابط معين ينقلك إلى موقع اخر ، بالإضافة إلى سهولة اللغة والإشارات والرموز التي تعبر عن حالة المستخدم ورأيه التفاعلي.

ثالثاً: التفاعل والمشاركة

ان اهم خصائص التواصل الاجتماعي واهم مميزات ديمومته هو التفاعل فكل شخص يمكنه التفاعل وإبداء رأيه على منشورات الآخرين ومشاركتها معه والتعليق لهم ومشاهدة تعليقات الآخرين ، إذ أصبحت مجتمعات أخرى افتراضية تشبه في كثير من الأحيان المجتمعات الواقعية.

رابعاً: تكوين المجتمعات

من خلال هذه الخاصية اصبح من المؤلف في وسائل التواصل الاجتماعي تكوين مجتمعات من خلال مجموعات معينة تخص فئة من الناس يشتركون بشيء معين مثل مجموعة للطلاب وأخرى لأصحاب مهنة معينة وكذلك لمقتني سيارات معينة ، يتناقشون فيما بينهم في امورهم المشتركة إذ أتاحت وسائل التواصل الاجتماعي للناس تكوين ذلك.

خامساً: ضعف الرقابة

ضعف الرقابة يعني ان ما ينشر على مواقع التواصل يصعب على الجهات المختصة مراقبة كل ما ينشر وذلك للكُم الهائل من التفاعلات والمنشورات التي تحدث في الساعة الواحدة.

سادساً: التزامنية

وهذا يعني انه من الممكن مشاهدة المحتوى في ذات الوقت الذي ينشر فيه وبصورة تزامنية من خلال ما يسمى بال بث المباشر والذي يستقبل تفاعلات المشاهدين في ذات الوقت.

سابعاً: انعدام الخصوصية

واهم ما يميز ذلك ما ينشر من حياة الأفراد الشخصية من خلال ما يطلق عليه مصطلح (story) او القصة والذي يعرض ما يمر به الشخص من حوادث أنه وما يفعله في حياته الخاصة .

ثامناً: النمو

شبكات التواصل الاجتماعي في نمو متزايد ومطرّد من ناحيتين سواء من ناحية أعداد هذه التطبيقات فهي في الأعوام الأخيرة بدأت تتزايد بسبب التنافس بين الشركات ذات الصلة ، فضلاً عن تزايدها من ناحية أعداد مستخدميها حول العالم والذين بدورهم تضاعف أعدادهم.

تاسعاً: القضاء على مركزية وسائل الإعلام والاتصال

ان ظهور وسائل التواصل الاجتماعي والشبكة العالمية بصورة عامة حجم مركزية وسائل الإعلام في نشر المعلومات والبيانات ولن يرتبط الناس بوسائل إعلام من خلال المسافات الجغرافية فقط بل يرتبطون من خلال اهتماماتهم المشتركة.

عاشراً: إزالة الحواجز

إزالة الحواجز تعني انه وسائل التواصل الاجتماعي هي أدوات افتراضية للتواصل وليس تواصل حقيقي بين الأشخاص وبذلك تزول الحواجز مثل الحياء او الرهبة من مخالطة الآخرين او التواصل معهم ، وبذلك تزيد الجرعة في طلب أشياء لا يمكن طلبها في التواصل الحقيقي.

المبحث الثاني

جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياء

ان جرائم التواصل المخلة بالحياء العام ومن خلال المفاهيم المذكورة في المبحث السابق لم يتم تحديدها على وجه الدقة نظراً لاختلاف وجهة نظر كل رأي بالإضافة لتطور هذه الوسائل المستمر جعل من الصعب حصر هذه الجرائم ، لذلك سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين نخصص

الأول منه إلى صور جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياء ، وفي الثاني منها إلى طرق حماية الأحداث من جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياء

### المطلب الأول

#### صور جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياء

يمكن استخلاص صور جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياء التي يمكن ان ترتكب بحق الأحداث بالتالي:

#### أولاً: جريمة الاستغلال الجنسي للأحداث

هو مصطلح يشير إلى ظهور الأطفال في صور أو أفلام أو مشاهد ذات مضمون فاضح أو جنسي بما فيه مشاهد إباحية أو مضمون جنسي، بما فيها مشاهد أو صور للإعتداء الجنسي على الأطفال وعادة ما يظهر هؤلاء الأطفال بملابس غير ملائمة و بعض الملابس . كما يعني هذا المصطلح تصوير أي طفل بأية وسيلة كانت يمارس أفعالاً مخلة بالأخلاق أو أي تصوير للجسم يمارس حركات لا يفهم معناها أساساً، ويعتبر معتدياً وإن بشكل غير مباشر أي شخص يطالع صوراً للأطفال أو يحتفظ بها. كما يستخدم هذا المصطلح للإشارة إلى دعارة الأطفال واستخدامهم في الأعمال الإباحية والسياحة الجنسية". (ابراهيم، ٢٠١٣) <sup>١١</sup>

وعليه يخرج من هذا الإطار كل تصوير للأطفال لغايات فنية أو طبية أو علمية بعيدة عن الإباحية الجنسية.

إن هذه الجرائم الماسة بالأطفال تؤثر سلبيًا وتنتج مضاراً كثيرة منها : فقد الطفل لبراءة طفولته، وكذا كرامته وإحساسه بإنسانيته، التأثير على المستوى التعليمي سلبيًا، بسبب الإدمان على شبكة الإنترنت، حيث إن دخول الطفل عالم الجنس يحرمه من فرص مواصلة تعليمه وتحقيق ذاته. نوبات الهلع، الخوف والرعب، الخجل والشعور بالذنب وتأنيب الضمير، الشعور بالغضب، الشعور باليأس والعجز وفقدان السيطرة على النفس، صعوبة التركيز والتذكر، اضطرابات في النوم على شكل أرق أو كوابيس وأحلام مفزعة، صداع مستمر وشعور بالإرهاق، اضطرابات في الأكل والهضم قد يؤدي إلى فقدان الوزن أو بدانة، اضطرابات جنسية، ارتفاع ضغط الدم، الاكتئاب، الانسحاب والعزلة وقلة احترام الذات، إدمان المخدرات. (فرج، ٢٠١١) <sup>١٢</sup>

#### ثانياً: جريمة الفعل المخل بالحياء :

الفعل المخل بالحياء هو سلوك عمدي يخل بحياء الغير سواء كان علنيًا أو غير علنيًا. وعلّة تجريمه حماية الشعور العام بالحياء لتعلقه بالأداب العامة، وكونه يمس شعور أفراد شاهدوا الفعل عرضًا واضطرارًا (البقلي، ٢٠١٠) <sup>١٣</sup> وتتص المادة (٤٠٠) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩:

"من ارتكب مع شخص، ذكرا او انثى، فعلا مخلا بالحياء بغير رضاه او رضاها يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على مائة دينار او باحدى هاتين العقوبتين".

في حين تنص المادة (٤٠١) من نفس القانون :

"يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة اشهر وبغرامة لا تزيد على خمسين ديناراً او باحدى هاتين العقوبتين من اتى علانية فعلا مخلا بالحياء".

ولا يحمي الشارع في هذه الجريمة الفضيلة والأخلاق بل شعور الحياء العام وإن كان من زوجين (البقلي، ٢٠١٠) <sup>١٤</sup>

وتقع جريمة الفعل المخل بالحياء على جسم الجاني أو المجني عليه، بإتيان أفعال تخدش الحياء العام أو الآداب بسلوك مخل بالحياء على ذكر أو أنثى سواء علانية أو غير علانية بحيث يخل الفعل بحياء جمهور الناس في الصورة العلنية والخاصة في الصورة الغير علنية.

في حين ان صور جرائم الفعل المخل بالحياء هي:

#### ١ - أفعال تقع على جسم الغير

أ- برضا الشخص الآخر كتقبيل الزوج زوجته بمكان عام او اية سلوك يثير او يمس الحياء الجنسي <sup>١٥</sup> (البقلي، ٢٠١٠).

ب- او بدون رضاه الغير كهتك العرض و الاغتصاب والزنا بمكان عام مطروق للكافة.

وهنا يسأل الجاني عن جريمتين هتك العرض والفعل المخل بالحياء العلني كتعدد معنوي للجريمة حيث سلوك واحد يحمل وصفين وتكليفين للجريمة.

#### ٢ - أفعال تقع على جسم الجاني نفسه

وذلك كالكشف عن أعضائه التناسلية أو إتيانه حركات جنسية. ويتحقق الإخلال بالحياة في صورتين بما يمس حياة الناس والآداب العامة في الأماكن العامة التي توصف بأنها الأماكن المطروقة للكافة بحيث يستطيع أي شخص مشاهدة ذلك السلوك سواء كانت الأماكن العامة بطبيعتها أو بالتخصيص وهي المحددة بأوقات معينة أو بالمصادفة وهي المقصورة على فئة من الناس.

في حين ان جريمة التحرش الجنسي تُعد من الجرائم ذات الطبيعة المزدوجة، حيث تجمع بين الجانب المادي المتمثل في أفعال الجاني وما يترتب عليها من آثار، والجانب المعنوي المتمثل في نية الجاني المتمثلة بالعلم والإرادة عند ارتكاب الفعل (حسني، شرح قانون العقوبات القسم العام النظرية العامة للجريمة والنظرية العامة للعقوبة والتدبير الاحترازي، ٢٠١٢) <sup>١٦</sup>

اما جريمة الفعل المخل بالحياة في مواقع التواصل الاجتماعي فمن خلال ماسبق فإنه يتحقق في صورة حركة أو إشارة يكون من شأنه الإخلال بالحياة للأنتى وهو متصور إتيانه على مواقع التواصل الاجتماعي وذلك بإتيان حركات جنسية أو الكشف عن عورات الجاني أو إشارات جنسية في غرف الدردشة المرئية وكذلك الغير مرئية إذا أتى بعلامات جنسية أرسلها الى ذكر أو أنتى أو مقطع فيديو أو صور يتم نشرها لدى العامة.

كما انه متصور الاشتراك في الجريمة كشريك مباشر وشريك بالتسبب، ويكون الشريك المباشر بالاشتراك مع الفاعل الأصلي في إتيان سلوك الركن المادي بذات الزمان والمكان وإتيان ذات السلوك القائم به الفاعل الأصلي أو جزء منه أو الشروع به، وكذلك قد يقوم له شريك بالتسبب بتحريضه على إتيان صور السلوك المادي أو الاتفاق معه على إتيانه أو مساعدته بأية وسيلة كتصويره أو تزويده بالأجهزة الإلكترونية كالحاسوب أو الهاتف أو حتى الكاميرة أو تزويده بشبكة الإنترنت لارتكاب السلوك المادي وتسهيل الإتيان به وارتكابه نتيجة لذلك الاتفاق أو التحريض أو المساعدة .

**ثالثا: التحريض على الفسق والفجور :**

هو قيام السلوك المادي الإيجابي بالقول أو الإشارة الدالة على التحريض لإتيان أفعال فاسقة أو فاحشة وذلك في الأماكن العامة والطريق العام والأماكن المطروقة .

ويكون المكان المطروق هو المكان العام بالتخصيص والذي يسمح فيه لفئة محددة التردد عليه كالسينما، المستشفيات، المدارس، المساجد، أو بالمصادفة وهي الأماكن المخصصة لفئة محددة كالنواصي وتكتسب العلانية من وجود الجمهور بها (البقلي، ٢٠١٠) <sup>١٧</sup>.

تنص المادة ( ٣٩٩ ) من قانون العقوبات العراقي:

"يعاقب بالحبس كل من حرض ذكرا او انثى لم يبلغ عمر احدهما ثماني عشرة سنة كاملة على الفجور او اتخاذ الفسق حرفة او سهل لهما سبيل ذلك.

وإذا كان الجاني ممن نص عليه في الفقرة (ب) من المادة ٣٩٣ او قصد الربح من فعله او تقاضي اجرا عليه فيعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنين او بالحبس".

اماً جريمة التحريض على الفسق والفجور من خلال مواقع التواصل الاجتماعي متصورة وواضحة حيث ان التحريض لا يتطلب فعلا معيناً يقع مباشرة، بل انه يتصور التحريض بأية كيفية كانت والأكثر من ذلك ان نشر أي مقطع فيديو للعامة هو في ذاته تحريض الآخرين للقيام به سواء كان فعلا مخلا بالحياة في ذاته او فيديو يبين فيه الشخص الفائدة التي حصل عليها من مقاطعه او شهرته في مواقع التواصل الاجتماعي ، وبصورة اكبر بالنسبة للأحداث الذين تزيد درجة تأثرهم بالأكبر منهم سنا او ( المشاهير ) .

أما المشاركة في الجريمة فيتصور في الجريمة كذلك شريك في السلوك المادي الخاص بالتحريض بنوعي الشراكة كشريك مباشر بتواجد بذات الزمان والمكان ويأتي بجزء من السلوك المادي للتحريض على الفسق أو شرع بإتيانه ويكون كفاعل على الأصلي في الجريمة . وهي لا تقتصر فقط على المساعدة وإنما هي أيضاً تتسحب على صور الشراكة بالتسبب بالتحريض والاتفاق بحيث إذا ما أتى السلوك وتحقق الركن المادي بناء على ذلك الاتفاق والتحريض والمساعدة كان الآخر شريكاً بالتسبب إذا لم يكن شريكاً مباشراً ويعاقب بعقوبة الفاعل الأصلي. (البقلي، ٢٠١٠) (ميثا، ٢٠٢٥) <sup>١٨</sup>

ومن الجدير بالذكر أن لفظ المساعدة ورد للتمييز أن السلوك قد يتضمن إغواء وليس مجرد تحريض صريح وهذا الإغواء قد يتضمن طرق احتيالية يحتاج معها الفاعل الأصلي في بعض الوقت إلى مساعدة من آخرين لبث القناعة لدى الذكر أو الأنثى على ممارسة الدعارة أو الفجور .

رابعاً: الجهر بأغان او أقوال فاحشة مخلة بالحياء :

هو كل سلوك مادي إيجابي يصدر بجهر علانية يتضمن نداء أو أغان أو صياح أو خطاب تتضمن جميعها أقوال أو أصوات تخالف الآداب لخدشها الحياء .

وتنص المادة (٤٠٤) من قانون العقوبات العراقي:

"يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة او بغرامة لا تزيد على مائة دينار كل من جهر باغان او اقوال فاحشة او مخلة بالحياء بنفسه او بواسطة جهاز الي وكان ذلك في محل عام".

ويمكن طرح التساؤل الآتي هل يمكن إثبات السلوك المادي لتلك الجريمة عن طريق برامج التواصل الاجتماعي ؟

وللإجابة نؤكد أن الركن المفترض لتلك الجريمة هو العلانية وأن السلوك المادي لها هي إذاعة أغان أو الصياح بالقول أو الخطب المناهية للآداب بحيث تحمل في طياتها ما يخدش الحياء العام وتخالف الآداب العامة، فإذا ما قام الجاني باختراق شبكة إذاعية أو إعلامية يتوافر بها العلانية، سواء كانت عامة أو خاصة عن طريق الشبكة المعلوماتية وشرع أو بدأ في إذاعة أو عرض أغان أو التحدث بالقول عليها أو الخطابة بها بألفاظ تحمل خدش الحياء وتخالف الآداب لعامة فيكون بذلك قد أتى السلوك عن طريق الشبكة المعلوماتية وتحقق الجريمة المعلوماتية بصورة جريمة واقعة على العرض بتوافر الركن المعنوي لها بالعلم بالسلوك ومخالفته وإرادة الذهاب لارتكاب ذلك السلوك بغض النظر عن الباعث ونكون هنا أمام تعدد معنوي للجرائم هي اختراق شبكة إذاعية وإذاعة ألفاظ منافية للآداب .

وقد يتصور كذلك الاشتراك بها كشريك مباشر تواجد في مسرح الجريمة وأتى أفعال من السلوك المادي أو بالتسبب إذا ما أتى بالتحريض أو الاتفاق أو ساعد الفاعل الأصلي وتحققت تلك الجريمة بناء مع ذلك الاتفاق والتحريض والمساعدة.

**خامساً: حيازة كتب او مطبوعات او رسوما او صوراً او افلاماً او مخلة بالحياء او الاداب العامة:**

تنص المادة (٤٠٣) من قانون العقوبات العراقي

"يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على مائتي دينار او باحدى هاتين العقوبتين كل من صنع او استورد او صدر او حاز او احرز او نقل بقصد الاستغلال او التوزيع كتاباً او مطبوعات او كتابات اخرى او رسوما او صوراً او افلاماً او رموزاً او غير ذلك من الاشياء اذا كانت مخلة بالحياء او الاداب العامة.

ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من اعلن عن شيء من ذلك او عرضه على انظار الجمهور او باعه او اجره او عرضه للبيع او الايجار ولو في غير علانية. وكل من وزعه او سلمه للتوزيع باية وسيلة كانت.

ويعتبر ظرفاً مشدداً اذا ارتكبت الجريمة بقصد افساد الاخلاق".

ان محل السلوك المادي لهذه الجريمة لم يحدد على سبيل الحصر وحسناً فعل المشرع العراقي وذلك لان وسائل ارتكاب الفعل المخل بالحياء متطورة بتطور الأزمان ولا يمكن حصرها بوقت محدد.

أما صور الجريمة :

١- الصنع : هو الابتكار او التقليد او النقل عن آخر.

٢- الاستيراد : هو جلب الأشياء إلى البلد بأية وسيلة.

٣- التصدير : هو اخراج الأشياء من البلد إلى بلد آخر.

٤- الحيازة : هي السيطرة الفعلية على الشيء.

ارتكاب الجريمة عبر مواقع التواصل:

ان ارتكاب هذه الجرائم متصور عبر برامج التواصل الاجتماعي ومجموعات الأخبار بنشر الكتابات والرسومات والصور والأفلام والتساوير على اختلافها، حيث يتخذون من مواقعهم على الشبكة مخابراً لارتكاب أفعالهم الإجرامية وعرضها .

وفضلاً عن ذلك يجوز عرض تلك المصنفات عبر الشبكة المعلوماتية للبيع وذلك عن طريق الإعلان عن المنتج عبر المواقع الخاصة وسداد القيمة إلكترونياً وإرسال المصنف بالبريد وهو ما يطلق عليها بالتجارة الإلكترونية .

وأخيراً قد يتم السلوك في جرائم الآداب عن طريق التوزيع عبر المواقع الخاصة بالشبكة على جميع المشتركين أيًا كان موقعهم الجغرافي، وتتداول المصنفات المرئية أو السمعية أو المصورة لعدد من الأشخاص بدون تمييز قد يكون من شأنه المساس بالآداب العامة وتكييف السلوك بأنه من الجرائم الواقعة على العرض.

وأخيراً قد يفترض الاشتراك في الجريمة سواء كان فاعل أصلي بإتيان جزء من السلوك المادي أو الشروع به والتواجد في مسرح الجريمة بتوافر الركن المادي والمعنوي، أو شريك بالتسبب إذا ما حرض الفاعل الأصلي أو اتفق معه أو ساعده لإتيان ذلك السلوك المادي وفي كلا الحالتين يستحق الشريك عقوبة الفاعل الأصلي.

### **المطلب الثاني**

#### **طرق حماية الأحداث من جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياة**

ان طرق حماية الأحداث من جرائم وسائل التواصل الاجتماعي المخلة بالحياة يمر بمراحل متعددة فهذا الواجب مسؤولية الأهل أولاً وكذلك مسؤولية السلطات فضلاً عن مسؤولية مواقع التواصل الاجتماعي في ذاتها لحماية الأحداث.

#### **أولاً: تطبيقات ميتا (meta)**

تعتبر تطبيقات شركة ميتا من أكثر تطبيقات التواصل الاجتماعي استخداماً وانتشاراً إذ يعتبر تطبيق فيسبوك من أوائل تطبيقات التواصل الاجتماعي ثم ظهرت تطبيقات أخرى مثل إنستغرام وتطبيقات المحادثة مثل واتساب، لذلك تعتبر سياسة شركة ميتا في حماية الأحداث من الأفعال المخلة بالحياة أوسع واشمل ويمكن ان نتناولها في دراستنا هذه ومن هذه السياسات هي:

١. حسابات المراهقين بإعدادات افتراضية مشددة (ميتا، ٢٠٢٥)<sup>19</sup>

تعيين الحسابات الخاصة بالمراهقين بإعدادات خصوصية تلقائية، مثل:

- جعل الحساب خاصاً.

- تقييد الرسائل من الغرباء.

- إخفاء المحتوى الحساس.

٢. تقييد التفاعل مع البالغين المشبوهين (ميتا إنستقرام، ٢٠٢٥)<sup>20</sup>

حظر التواصل بين المراهقين والبالغين المشبوهين، مثل:

- عدم السماح بإرسال الرسائل.

- منع ظهور حسابات المراهقين في اقتراحات "أشخاص قد تعرفهم".

٣. أدوات الرقابة الأبوية (Family Center) (إنستقرام، ٢٠٢٥)<sup>21</sup>

تسمح أدوات الرقابة الأبوية بما يلي:

- مراقبة وقت الاستخدام.

- الإشعارات عند الإبلاغ عن محتوى.

- حظر المحتوى الحساس.

٤. التحذير من المحتوى الحساس (ميتا، ٢٠٢٥)<sup>22</sup>

- تقليل ظهور المحتوى المتعلق بالغري، الانتحار، أو إيذاء النفس.

- توجيه المستخدمين الباحثين عن محتوى حساس إلى موارد دعم متخصصة.

#### **ثانياً: تطبيق تيك توك**

تيك توك (TikTok) هو تطبيق وسائط اجتماعية شهير يتيح للمستخدمين إنشاء مقاطع فيديو قصيرة ومشاركتها مع الآخرين. يُعرف

التطبيق بتركيزه على الإبداع والمحتوى الترفيهي، وهو مصمم ليكون سهل الاستخدام ومناسباً لفئات عمرية متنوعة (تيك توك، ٢٠٢٥)<sup>23</sup>

تطبيق تيك توك يعتمد على عدد من الأساليب لتحديد أعمار المستخدمين، لكنه يواجه تحديات كبيرة في التحقق الفعلي من الأعمار، نظراً

لصعوبة التحقق عبر الإنترنت منها : (تيك توك، ٢٠٢٥)<sup>24</sup>

١. إدخال العمر عند التسجيل:

عند إنشاء حساب جديد، يُطلب من المستخدم إدخال تاريخ ميلاده.

إذا كان عمر المستخدم أقل من ١٣ عامًا (أو الحد الأدنى المطلوب حسب قوانين البلد)، يتم منعه من التسجيل.

٢. القيود العمرية بناءً على الحساب قيود:

الحسابات للمستخدمين الذين نقل أعمارهم عن ١٦ عامًا تكون محدودة في التفاعلات، مثل:

عدم القدرة على استخدام الرسائل المباشرة، تعطيل ميزات مثل "الثنائي" (Duet) و"الدمج" (Stitch)، وجعل الحساب "خاصًا" افتراضيًا.

التحقق من العمر عند استخدام ميزات معينة

لبعض الميزات مثل البث المباشر (LIVE)، يُطلب من المستخدمين تأكيد أعمارهم من خلال إحدى الطرق التالية:

أ- صورة للهوية الرسمية: تحميل صورة للهوية الحكومية.

ب- صورة سيلفي مع الهوية: التقاط صورة سيلفي مع الهوية وورقة تحمل رمزًا فريدًا يُرسل من تيك توك.

تقدير العمر عبر ملامح الوجه: استخدام تقنية تقدير العمر بناءً على صورة سيلفي.

تقويض بطاقة الائتمان: إجراء تقويض مؤقت على بطاقة الائتمان للتحقق من العمر.

إذا تم تأكيد أن المستخدم يبلغ من العمر ١٨ عامًا أو أكثر، يُسمح له باستخدام ميزة البث المباشر. أما إذا كان عمره أقل من ١٨ عامًا،

فلن يتمكن من الوصول إلى هذه الميزة.

ج- حظر الحسابات التي يُشتبه بأنها دون السن المسموح

إذا اشتبه تيك توك في أن المستخدم أقل من ١٣ عامًا (أو ١٤ في بعض المناطق)، قد يتم حظر حسابه. في هذه الحالة، يمكن للمستخدم

تقديم استئناف من خلال التطبيق، ويتعين عليه تقديم مستندات تثبت عمره الحقيقي.

٣. مراجعات الذكاء الاصطناعي

تحليل الأنماط السلوكية:

يستخدم تيك توك تقنيات الذكاء الاصطناعي لتحليل سلوك المستخدم، مثل نوع المحتوى الذي يشاهده أو ينشره، للتأكد من أن عمره يتماشى

مع العمر الذي أدخله عند التسجيل.

إذا اشتبه النظام في أن المستخدم أصغر سنًا مما يدعي، قد يتم تقييد الحساب أو إزالته.

٤. الإبلاغ عن حسابات مشبوهة:

يمكن للمستخدمين الآخرين الإبلاغ عن الحسابات التي يعتقدون أنها تخص أطفالاً أقل من العمر المسموح به.

بعد التبليغ، يقوم فريق تيك توك بمراجعة الحساب.

٥. طلب إثبات الهوية منها طلب وثائق إثبات العمر:

في بعض الحالات (مثل الإبلاغ عن الحسابات أو المخالفات)، قد يطلب تيك توك من المستخدم تقديم مستند رسمي يثبت عمره، مثل بطاقة

هوية أو شهادة ميلاد.

٦. التعاون مع الآباء ووضع "الاقتران العائلي"

آلية مراقبة الأهل:

يمكن للآباء استخدام ميزة الاقتران العائلي (Family Pairing) لربط حساباتهم بحسابات أطفالهم.

هذه الميزة تساعد في التحكم في وقت الشاشة والمحتوى الذي يشاهده الطفل، ما يضيف طبقة إضافية من التحقق غير المباشر.

٧. حسابات للأطفال في بعض المناطق:

في بعض الدول، تيك توك يقدم إصدارات خاصة للأطفال أقل من ١٣ عامًا، مع ميزات محدودة ومحتوى مخصص لعمرهم. (تيك توك،

٢٠٢٥) 25

ثالثًا: الإجراءات القانونية لحماية الأحداث من الفعل المخل بالحياة

سبق وان تكلمنا في المطلب السابق في صور الجرائم المخلة بالحياة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي إلا ان الواقع العملي وتطور مواقع التواصل الاجتماعي المستمر والمتزايد يتحتم مواجهة الجرائم المرتبطة به باجراءات فورية ليتم الوقاية من هذه الجرائم قبل ارتكابها، لذلك حرص المشرع العراقي على إنشاء هيئة مستقلة تعنى بتنظيم الإعلام والاتصالات سميت بهيئة الإعلام والاتصالات وهذه الهيئة تمثل الجهة المسؤولة عن منح التراخيص والإشراف على تنظيم الإعلام والبريد الإلكتروني، بالإضافة إلى إدارة الطيف الترددي وخدمات الاتصالات (قرار سلطة التحالف المؤقتة رقم (٦٥) لسنة (٢٠٠٤)، (٢٠٠٤) 26.

ومن إجراءاتها بخصوص الفعل المخل بالحياة هي:

١- أصدرت الهيئة تعميماً يلزم جميع المؤسسات الإعلامية بالامتناع عن عرض مشاهد أو حوارات تحتوي على محتوى فاضح أو خادش للحياة، مع التركيز على حماية الأطفال والقاصرين من مشاهد العنف والمواد المخصصة للبالغين فقط. كما شددت على أهمية تقديم المحتوى بطريقة مهنية ومتوازنة، دون تحريض أو انفعال، لضمان احترام الذوق العام والآداب العامة.

٢- تنظيم عمل المؤثرين وصناع المحتوى الرقمي

أعلنت الهيئة عن لائحة تنظم عمل المشاهير وصناع المحتوى الرقمي، تهدف إلى وضع إطار تنظيمي يحدد المعايير والإجراءات الخاصة بالمحتوى الرقمي والإعلانات على منصات التواصل الاجتماعي. تشمل اللائحة فرض رسوم سنوية على المؤثرين بحسب أعداد متابعيهم، وتتيح للأفراد المتضررين حق تقديم الشكاوى للهيئة أو الجهات القضائية المختصة. وتهدف هذه اللائحة إلى حماية المجتمع، بما في ذلك الأطفال، من الإعلانات المضللة والممارسات غير الأخلاقية .

٣- تنظيم المحتوى الرقمي

شرعت الهيئة في إعداد لوائح خاصة لتنظيم المحتوى الرقمي، تتوافق مع المعايير الدولية وتراعي المبادئ والقيم الأخلاقية والآداب العامة. تهدف هذه اللوائح إلى حماية فئات المجتمع المختلفة، خاصة الأطفال، من التأثيرات السلبية للمحتوى الرقمي، مع ضمان حرية التعبير والالتزام بالقوانين العراقية .

٤- التعاون مع شركات التكنولوجيا العالمية

تتسق الهيئة مع شركات مثل "مينتا" لحجب الحسابات التي تروج للإرهاب وخطاب الكراهية والمحتوى المضلل، بالإضافة إلى المحتوى الذي يتعارض مع أخلاق المجتمع والذوق العام. يهدف هذا التعاون إلى حماية المستخدمين، بما في ذلك الأطفال، من التعرض لمحتوى ضار على منصات التواصل الاجتماعي.

٥- مبادرات دعم المحتوى الهادف

تعمل الهيئة على إطلاق مبادرات لدعم المحتوى الهادف، من خلال إنشاء مركز لتطوير صناعة المحتوى الهادف، وتقديم الدعم لأصحاب المنصات الهادفة، وتوفير برامج خاصة للتعامل مع هذا النوع من المحتوى. تهدف هذه المبادرات إلى تعزيز المحتوى الإيجابي والراقي الذي يساهم في تنمية وعي الأطفال والشباب .

٦- الجزاءات القانونية للمحتوى المخالف

تتضمن اللوائح التنظيمية للهيئة جزاءات قانونية للمحتوى الرقمي المخالف، تشمل تعليق النشر، حذف المادة المسيئة، الإنذار، منع الظهور في الوسائل الإعلامية، تحويل الملف إلى القضاء، والحجب. كما تفرض الهيئة غرامات مالية تصل إلى خمسة ملايين دينار عراقي في حال ارتكاب المخالفات.

من خلال هذه السياسات والإجراءات، تسعى هيئة الإعلام والاتصالات العراقية إلى حماية الأطفال من المحتوى غير الأخلاقي، وضمان بيئة إعلامية آمنة تعزز القيم الأخلاقية والمجتمعية.

### الخاتمة

بدأنا بحثنا بحماسة الأحداث من الفعل المخل بالحياة ولما تتميز به هذه الفئة من خصائص جسدية وإدراكية ونفسية تجعلها عرضة للتأثر بما يعرض عليها من عادات وتقاليد دخيلة على مجتمعنا تتنافى مع المبادئ الأخلاقية والاجتماعية والدينية من خلال وسائل التواصل الاجتماعي والتي هي أيضاً حديثة على مجتمعنا جعلت من الرقابة العائلية ( المحور الأول) ثقل، وذلك لان الآباء هم بالأصل قلبي الإلمام بها كونها حديثة بالنسبة لهم فالجيل السابق لم يعيش هذه التجربة مما يصعب عليهم من حماية أبنائهم، فضلا عن دور المدرسة ( المحور

الثاني) والتي هي ايضاً قليلة الإلمام بها بالإضافة إلى قدم المناهج التي تحتاج إلى تحديث لتلائم مع المستجدات الحديثات، بالإضافة إلى (المحور الثالث) الذي برز في بحثنا هذا وهو المحور القانوني والذي يعتبر الأقدم بالنسبة للمحورين السابقين.

### **النتائج**

من خلال استعراضنا في بحثنا عن حماية الأحداث من الفعل المخل بالحياة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي توصلنا الى النتائج التالية:

١- ان الجرائم الإلكترونية لا تختلف عن الجرائم الاعتيادية إلا من حيث الوسيلة ، ولكن ليس كل الجرائم منصور ارتكابها إلكترونياً فبعضها بطبيعتها لا يمكن ان ترتكب إلكترونياً.

٢- ان الجرائم الإلكترونية ليست حديثة نسبياً، إذ ان اكتشاف الإنترنت والبريد الإلكتروني وبعض وسائل التواصل الإلكتروني مضى عليه اكثر من عشرين سنة ؛ إلا أن هذه الوسائل تتطور بصورة مستمرة من ناحية الخصائص لذلك وجب مجاراة هذا التطور من الناحية القانونية.

٣- ان من خصائص مواقع التواصل الاجتماعي العالمية وإزالة الحواجز والتي بدورها تشجع على ارتكاب الجرائم المخلة بالحياة خصوصاً بالنسبة للأحداث.

٤- ان المشرع العراقي في قانون العقوبات العراقي نص على وسائل ارتكاب بعض الجرائم ومنها عرض الصور او الرموز او الأفلام المخلة بالحياة بأية وسيلة كانت .

### **التوصيات**

بعد عرض اهم النتائج التي تم التوصل اليها من خلال بحثنا وحيث ان الحياء هو حاجز بين الفطرة السليمة وبين ما يمكن ان نطلق عليه (اللا فطرة) لذلك كان لزاماً حماية هذا الحاجز من الخدش والانهدام باجراءات وقائية اكثر من علاجية ، إذ ان العلاج لايزيل جميع الآثار لهذه الجريمة ، لذلك خلصنا إلى التوصيات الآتية:

١- إضافة مادة قانونية في قانون العقوبات العراقي تنص على معاقبة الاستغلال الجنسي للأطفال من خلال المواقع الإلكترونية وتشديد العقوبات لخطورة هذه الجرائم على قيم المجتمع و لمجاراة التطور الحاصل فيها .

٢- تعديل نص المادة (٣٩٩) من قانون العقوبات والتي تنص على التحريض على الفسق والفجور وإضافة نص يفيد شموله التحريض على الفسق والفجور من خلال المواقع الإلكترونية.

٣- التأكيد على دور الأسرة والأهل لحماية أبنائهم من العادات والتقاليد الدخيلة على مجتمعاتنا والتي تتنافى مع الأخلاق والاداب العامة والدين والتي تخل بالحياة من خلال الرقابة على الأجهزة الإلكترونية فضلاً عن مواقع التواصل الاجتماعي.

٤- تفعيل دور المدرسة لتعزيز القيم التربوية والأخلاقية والدينية وزرع الوعي لخطورة هذه الأفعال لدى التلاميذ وتحديث المناهج الدراسية لتتوافق مع ذلك.

٥- التأكيد على دور المؤسسات المسؤولة على الإعلام ( هيئة الإعلام والاتصالات ) للتنسيق مع الشركات العالمية المختصة بمواقع التواصل الاجتماعي لتقييد دخول الأحداث على هذه المواقع لحمايتهم من مشاهدة او بث الأفعال المخلة بالحياة، فضلاً عن التنسيق مع شركات انتاج الأجهزة الإلكترونية ايضاً لوضع ضوابط لحماية الأحداث.

٦- التعاون مع شركات العالمية المختصة بمواقع التواصل الاجتماعي لتقييد هذا التطبيقات للتأكد من أعمار المستخدمين من خلال المسح الضوئي الحي للوجه ( Face ID ) عند فتح التطبيق وتفعيل خوارزميات الذكاء الاصطناعي لمعرفة عمر مستخدم التطبيق بصورة دورية مستمرة.

### **المصادر**

#### **أولاً: الكتب:**

- ١- د. جمال إبراهيم الحيدري ، شرح احكام القسم الخاص من قانون العقوبات ، ، دار السنهوري ، بيروت ، ٢٠١٥.
- ٢- د. سيد علي السيد محمد، الجرائم الالكترونية ماهيتها - صورها-اثباتها -مكافحتها، دار التعليمي الجامعي، ميامي - الاسكندرية، ٢٠٢٠.

- ٣- عادل عبد العال ابراهيم، جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر شبكة الانترنت وطرق مكافحتها في التشريعات الجنائية والفقهاء الجنائي الاسلامي، كلية الشريعة والقانون، جامعة الازهر، ٢٠١٣.
- ٤- مجدي محمود محب ، موسوعة الجرائم المخلة بالاداب العامة وجرائم العرض ، ج ٣ ، الطبعة الثانية ، مطبعة دار العدالة ، القاهرة ، ٢٠٠٧.
- ٥- د. محمد علي العريان، الجرائم المعلوماتية، دار الجامعة الجديدة، الازاريطه -الاسكندرية، ٢٠١١.
- د. محمود نجيب حسني ، شرح قانون العقوبات القسم الخاص ، ط٦ ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ٢٠١٨.
- ٦- د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات القسم العام النظرية العامة للجريمة والنظرية العامة للعقوبة والتدبير الاحترازي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢.
- ٧- مصطفى محمد موسى، اساليب اجرامية للتقنية الرقمية، ماهيتها، مكافحتها، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣.
- ٧- هشام عبد الحميد فرج ، التحرش الجنسي وجرائم العرض، مطابع دار الوثائق، ٢٠١١.
- ٨- د. هيثم عبدالرحمن البقلي ، الجرائم الإلكترونية الواقعة على العرض ، بين الشريعة والقانون المقارن ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط١، ٢٠١٠.

#### **ثانياً: الرسائل والأطاريح:**

- ١٠- منال مباركي، اشكال الجريمة الالكترونية المرتكبة عبر الفيس بوك: (دراسة ميدانية على عينة من الشباب المستخدم للموقع في الجزائر )، رسالة الماجستير في العلوم الاعلام والاتصال، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي \_ ام البواقي ، ٢٠١٦-٢٠١٧ ، ص ٤٣.

#### **ثانياً: المواقع الإلكترونية:**

- ١- حسن حنفي ، مقال منشور على الموقع الإلكتروني : مركز الاتحاد للأخبار في ١٢ أكتوبر ٢٠١٩ ، <https://www.aletihad.ae/wejhatarticle/103947> -ماذا-يعني-«خدش-الحياة»؟ ، آخر زيارة : ٢٠٢٥/٤/١١ الساعة ٤:٠٠ مساء.
- ٢- الموقع الإلكتروني : [Meta's sweeping changes for teen users](https://www.aletihad.ae/wejhatarticle/103947) ، آخر زيارة ٢٠٢٥/٥/٢٥ الساعة ١:٠٠ صباحاً .
- ٣- الموقع الإلكتروني : [Meta blocks livestreaming by teenagers on Instagram](https://www.aletihad.ae/wejhatarticle/103947) ، آخر زيارة ٢٠٢٥/٥/٢٥ الساعة ١:٠٠ صباحاً.
- ٤- الموقع الإلكتروني : [Kids under 16 will no longer be allowed to livestream on Instagram without parental consent](https://www.aletihad.ae/wejhatarticle/103947) ، آخر زيارة ٢٠٢٥/٥/٢٥ الساعة ١:٠٠ صباحاً.
- ٥- الموقع الإلكتروني : [Meta's teen protection guidelines](https://www.aletihad.ae/wejhatarticle/103947) ، آخر زيارة ٢٠٢٥/٥/٢٥ ، الساعة ١:٠٠ صباحاً.
- ٦- الموقع الرسمي لتطبيق تيك توك [www.tiktok.com](https://www.aletihad.ae/wejhatarticle/103947) اخر زيارة ٢٠٢٥/٥/٢١ الساعة ١٠:٠٠ مساء.

- ١ د. حسن حنفي ، مقال منشور على الموقع الإلكتروني : مركز الاتحاد للأخبار في ١٢ أكتوبر ٢٠١٩ ، <https://www.aletihad.ae/wejhatarticle/103947> -ماذا-يعني-«خدش-الحياة»؟ ، آخر زيارة : ٢٠٢٥/٤/١١ الساعة ٤:٠٠ مساء.
- ٢ د. محمود نجيب حسني ، شرح قانون العقوبات القسم الخاص ، ط٦ ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ٢٠١٨ ، ص ٦٦١ .
- ٣ د. جمال إبراهيم الحيدري ، شرح احكام القسم الخاص من قانون العقوبات ، ، دار السنهوري ، بيروت ، ٢٠١٥ ، ص ٦٦١ .
- ٤ د. هيثم عبدالرحمن البقلي ، الجرائم الإلكترونية الواقعة على العرض ، بين الشريعة والقانون المقارن ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط١، ٢٠١٠، ص ١٧.
- ٥ مجدي محمود محب ، موسوعة الجرائم المخلة بالاداب العامة وجرائم العرض ، ج ٣ ، الطبعة الثانية ، مطبعة دار العدالة ، القاهرة ، ٢٠٠٧ ، ص ١٣٣٩.

<sup>٦</sup> وذلك في المادة (٤٠٣):

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على مائتي دينار او باحدى هاتين العقوبتين كل من صنع او استورد او صدر او حاز او احرز او نقل بقصد الاستغلال او التوزيع كتابا او مطبوعات او كتابات اخرى او رسوما او صورا او افلاما او رموزا او غير ذلك من الاشياء اذا كانت مخلة بالحياء او الاداب العامة.

ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من اعلن عن شيء من ذلك او عرضه على انظار الجمهور او باعه او اجره او عرضه للبيع او الايجار ولو في غير علانية. وكل من وزعه او سلمه للتوزيع باية وسيلة كانت.

ويعتبر ظرفا مشددا اذا ارتكبت الجريمة بقصد افساد الاخلاق.

<sup>٧</sup> مصطفى محمد موسى، اساليب اجرامية للتقنية الرقمية، ماهيتها، مكافحتها، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ٦٥.

<sup>٨</sup> د. سيد علي السيد محمد، الجرائم الالكترونية ماهيتها - صورها-اثباتها -مكافحتها، دار التعليمي الجامعي، ميامي - الاسكندرية، ٢٠٢٠ ص ٢٣-٢٤.

<sup>٩</sup> الفقيه الألماني تاديمان (TIEDEMANN) نقلا عن: د. محمد علي العريان، الجرائم المعلوماتية، دار الجامعة الجديدة، الازرطة - الاسكندرية، ٢٠١١، ص ٥٥.

<sup>١٠</sup> منال مباركي، اشكال الجريمة الالكترونية المرتكبة عبر الفيس بوك: (دراسة ميدانية على عينة من الشباب المستخدم للموقع في الجزائر)، رسالة الماجستير في العلوم الاعلام والاتصال، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي \_ ام البواقي ، ص ٤٣.

<sup>١١</sup> عادل عبد العال ابراهيم، جرائم الاستغلال الجنسي للاطفال عبر شبكة الانترنت وطرق مكافحتها في التشريعات الجنائية والفقهاء الجنائي الاسلامي، كلية الشريعة والقانون، جامعة الازهر، ٢٠١٣، ص ١١١٦.

<sup>١٢</sup> هشام عبد الحميد فرج ، التحرش الجنسي وجرائم العرض، مطابع دار الوثائق، ٢٠١١، ص ٤٤، ٤٣.

<sup>13</sup> **chaveau (Adophe) & helie (Faustin: Theorie de code penale. paris, T.2, No 6 e ed , revu par villey et mesnarc. 1888 – 1958 ,No 468**

أشار اليه: المستشار الدكتور هيثم عبد الرحمن البقلي ، الجرائم الإلكترونية الواقعة على العرض بين الشريعة والقانون المقارن ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، ٢٠١٠ ، ص ٤٢.

<sup>١٤</sup> المستشار الدكتور هيثم ابراهيم البقلي ، المصدر أعلاه ، ص ٤٢.

<sup>١٥</sup> نفس المصدر أعلاه ، ص ٤٢.

<sup>١٦</sup> د. محمود نجيب الحسني، شرح قانون العقوبات القسم العام النظرية العامة للجريمة والنظرية العامة للعقوبة والتدبير الاحترازي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢، ص ٥١.

<sup>١٧</sup> المستشار الدكتور هيثم عبد الرحمن البقلي ، الجرائم الإلكترونية الواقعة على العرض بين الشريعة والقانون المقارن، ص ٤٧.

<sup>١٨</sup> نفس المصدر السابق ، ص ٤٩ - ص ٥٠.

<sup>19</sup> الموقع الإلكتروني : [Meta's sweeping changes for teen users](#) ، آخر زيارة ٢٥/٥/٢٥ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً .

<sup>20</sup> الموقع الإلكتروني : [Meta blocks livestreaming by teenagers on Instagram](#) ، آخر زيارة ٢٥/٥/٢٥ الساعة ١٠:٠٠

<sup>21</sup> الموقع الإلكتروني : [Kids under 16 will no longer be allowed to livestream on Instagram without parental consent](#) ، آخر زيارة ٢٥/٥/٢٥ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً.

<sup>22</sup> الموقع الإلكتروني: [Meta's teen protection guidelines](#) آخر زيارة ٢٥/٥/٢٥، الساعة ١٠:٠٠ صباحاً.

<sup>23</sup> انظر الموقع الرسمي لتطبيق تيك توك (تيك توك، ٢٠٢٥) اخر زيارة ٢١/٥/٢٥ الساعة ١٠:٠٠ مساء.

<sup>٢٤</sup> الموقع الرسمي لتطبيق تيك توك [www.tiktok.com](#) اخر زيارة ٢١/٥/٢٥ الساعة ١٠:٠٠ مساء

<sup>25</sup> الموقع الرسمي لتطبيق تيك توك [www.tiktok.com](#) قسم مركز الأمان ( safety Center ) سياسات الاستخدام الخاصة بالعمرو والمحتوى منشورة ضمن شروط الخدمة (Terms of Service) ، آخر زيارة ٢١/٥/٢٥ الساعة ١١:٠٠ مساء

<sup>26</sup> وذلك بموجب قرار سلطة التحالف المؤقتة رقم (٦٥) لسنة (٢٠٠٤) القسم الثالث.